

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٧٩٧ لسنة ٢٠٠٩

بتشكيل المجلس القومى للسكان

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٨٥ لسنة ١٩٨٥ بتنظيم المجلس القومى للسكان :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢١ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التضامن الاجتماعى :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٤ لسنة ٢٠٠٥ بتشكيل الوزارة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٤ لسنة ٢٠٠٩ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٥ لسنة ٢٠٠٩ :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٩٢ لسنة ٢٠٠٦ :

وبناءً على ما عرضه وزير الدولة لشئون الأسرة والسكان :

قرار:

(المادة الأولى)

يشكل المجلس القومى للسكان برئاسة وزير الدولة لشئون الأسرة والسكان ، وعضوية :
مقرر المجلس القومى للسكان .

ممثلون بدرجة رئيس قطاع أو ما يعادلها عن وزارات الأوقاف والتنمية الاقتصادية ،
والإعلام ، والصحة ، والتضامن الاجتماعى ، والتنمية المحلية .

أربعة من الشخصيات العامة وذوى الخبرة فى مجال السكان يختارهم وزير الدولة
لشئون الأسرة والسكان .

تكون مدة المجلس سنتين قابلتين للتجديد .

ويدعو المجلس لحضور جلساته من برى الاستعانة بخبرائهم دون أن يكون له صوت معدود .
وللمجلس أن يشكل لجأة لمعاونته فى تحقيق أغراضه .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويلغى ما يخالفه من أحكام .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٠ ربيع الأول سنة ١٤٣٠ هـ

(الموافق ١٧ مارس سنة ٢٠٠٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / احمد نظيف